

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

قرار قيد

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

قرر :

شهر لائحة النظام الأساسي للجمعية المصرية للإعلام السكاني والكائن مقرها ٤ شارع على فهمى الديب - منيل الروضة .

طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ تحت رقم (٤٦١) بتاريخ ٢٠٠٠/٧/٣٠
محريراً في ٢٠٠٠/٧/٣٠

رئيس الإدارة المركزية
للجمعيات والاتحادات
(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عملها : ١ - خدمات ثقافية وعلمية ودينية .

٢ - تنمية المجتمعات المحلية .

٣ - السكان وتنظيم الأسرة .

تشكيل مجلس الإدارة : (١٥) عضواً .

حل الجمعية وأيلولة أموالها : طبقاً لأحكام المادة الخامسة من القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

السنة المالية : من بداية يناير إلى نهاية ديسمبر من كل عام .